

المسؤولية الجنائية لضباط الشرطة عن قتل المتظاهرين

المؤلف الكاتب - سمير محمد الششتاوي - (*)

د. شيماء عبد الستار جبر

مدرس القانون الدولي العام

كلية الحقوق / جامعة الموصل

المسؤولية الجنائية لضباط الشرطة عن قتل المتظاهرين مؤلف للكاتب سمير محمد الششتاوي يتناول فيه احداث التظاهرات التي حدثت في مصر والتي اعقبها ثورة ٢٥ يناير، فقد خرج الشعب المصري في مظاهرات مطالباً بالإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي وقد تفاقمت حدة هذه المظاهرات وانتشرت في ارجاء المحافظات المصرية كافة، لاسيما في الاماكن الشهيرة (كدار القضاء العالي ومجلس الشعب ، وميادين اخرى في المحافظات) لقد كانت هذه المظاهرات تخرج للتعبير عن مطالب مشروعة لتفشي الفقر والبطالة وكانت المتظاهرين يخرجون لساعات وبعد ذلك تنفض دون حصول اي مواجهات مع رجال الشرطة لابل ان دور الشرطة المصرية اتسم بالسلمية وكان دوره يقتصر على محاصرة اماكن التظاهر ومنع تعطيل حركة المواصلات ، لكن بعد ان زادت حدة التظاهرات بدأ المتظاهرون يعلنون عزمهم البقاء في ساحات التظاهر وافتراش الارض لعل الحكومة ترضخ لمطالبهم وهنا زاد العبء الملقى على عاتق رجال الشرطة حيث ان المتظاهرين لا تتوفر لديهم التجهيزات المناسبة ولاسيما المأوى والمأكل والعلاج، فبدأت المنظمات الدولية بالتدخل وتقديم العون والمساعدة .

لقد حاول مؤلف هذا الكتاب تسليط الضوء على العبء الملقى على رجال الشرطة وطبيعة دورهم وواجباتهم في اثناء التظاهرات فكان دورهم يزداد ومسؤولياتهم تتعاظم كلما زادت حدة التظاهرات ، لقد حملت الحكومة المصرية جهاز الشرطة المسؤولية كاملة للتعامل مع التظاهرات مما ارهق جهاز الشرطة فكان رجال الشرطة يبقون في الشوارع لساعات طويلة لمتابعة المظاهرات والتصدي لها ، وكأن المشكلة بين رجال الشرطة والمتظاهرين مما ولد

(*) مقال مراجعة الموضوع.

الكراهية لدى قطاعات كبيرة من الشعب ضد الشرطة مما اصابهم بالإحباط وجعلهم يشعرون بالظلم لانهم يؤدون واجبهم ،وانهم لم يقصروا في اداء هذا الواجب لكن مع هذا كله تعامل رجال الشرطة المصرية مع المتظاهرين بالطريقة الروتينية (محاصرة المتظاهرين وعدم الاصطدام معهم) واستمر الحال على ما هو عليه حتى يناير ٢٠١١ وتحديداً يوم ٢٥ يناير حيث في هذا اليوم اصر البعض من المعتصمين على البقاء في ميدان التحرير وعدم مغادرته ومن جانب اخر اصرت قوات الشرطة على انتهاء الاعتصام ومغادرة الجميع لميدان التحرير وهنا حدثت مواجهة بين رجال الشرطة والمتظاهرين وفضت الشرطة الاعتصام بالقوة (العصي وخراطيم المياه) ولكن المتظاهرين لم تنتهي عزميتهم واصروا على الخروج في مظاهرات حاشدة جديدة وكان يلوح في الافق ان امراً استثنائياً سيحدث في فيما سماه المتظاهرين بجمعة الغضب الا ان الحكومة اتخذت موقف المتفرج وكان رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء يراقبون الاحداث عن بعد في حين ان رجال الشرطة كانوا في الواجهة ويتحملون مهمة التصادم مع المتظاهرين.

وجاء يوم ٢٨ يناير (جمعة الغضب) وبعد انتهاء صلاة الجمعة اندفع الملايين من ابناء الشعب الى الشوارع والميادين تصرخ حناجرهم من ظلم السلطة وعدم استجابتها الى مطالبهم وبعدها ابلغ وزير الداخلية رئيس الجمهورية بعدم امكانية سيطرة رجال الشرطة على الوضع واصدر على اثر ذلك رئيس الجمهورية امراً بحظر التجوال ونزول قوات الجيش الى الشوارع وكانت التوجيهات بضرورة تعاون الشرطة مع الجيش لضبط الامن.

لكن ما حدث لم يكن بالحسبان ابدأ، فقد تواترت الانباء عن سقوط العديد من القتلى والجرحى بين المتظاهرين وتم اقتحام مراكز الشرطة من قبل المتظاهرين وتم الاستيلاء على الذخيرة والاجهزة اللاسلكية وتم نهب المحال التجارية وانتشر البلطجية وارباب السوابق في كل مكان.

وهكذا مرت الايام وسقط العديد من القتلى بين المتظاهرين.. وهنا يثير مؤلف الكتاب العديد من التساؤلات التي حاول الاجابة عليها في ثنايا هذا المؤلف وهي:-

- من المسؤول عن قتل المتظاهرين هؤلاء؟

- وهل المسؤولية سياسية ام جنائية؟

- وماهي مسؤولية رئيس الحكومة؟
 - وما هي مسؤولية وزير الداخلية عن قتل المتظاهرين؟
 - وهل يتحمل ضباط الشرطة المسؤولية الجنائية عن قتل المتظاهرين؟
 - وكيف يتحمل قيادات الشرطة مسؤولية حرق الاقسام والمراكز رغم الهجوم عليها من المتظاهرين اهالي ارباب السوابق؟
 - واذا كانت الجاني مجهولاً فكيف يسند الى رجال الشرطة تهمة الاضرار بالمال العام؟
 - كذلك يثور التساؤل عن المسؤولية المدنية عن تعويض اهالي القتلى اثناء المظاهرات؟
- هذه التساؤلات وغيرها حاول مؤلف هذا الكتاب الاجابة عليها من خلال هيكلية تم تقسيمها الى قسمين:-

القسم الاول وهو القسم النظري وقد تناول فيه المؤلف بالشرح والتعليق وعلى النحو التالي:-

الفصل الاول:- كان مخصصاً لبيان القصد لجنائي في القتل العمد (حيث يقوم القصد الجنائي على العلم والارادة فالعلم يتطلب ان يحيط مرتكب الجريمة باركان الجريمة وعناصر كل ركن ولا يشذ عنصر من هذه القاعدة الا استثناء والارادة ان تتجه الى الفعل الذي تقوم به الجريمة والى النتيجة التي تترتب عليه).

اما الفصل الثاني:- فتناول فيه القتل العمد بصوره المشددة وهي (سبق الاصرار، اقتران القتل بجناية) وتناول المؤلف اسباب الاباحة في القتل العمد (الدفاع الشرعي لرجال الشرطة عن انفسهم، او اداء الواجب والدفاع عن مراكز الشرطة وحفظ الامن والنظام العام).

اما الفصل الثالث:- فتناول فيه المؤلف المساهمة الجنائية والتي يقصد بها تعدد الذين ارتكبوا ذات الجريمة او الجرائم وهي بهذا المعنى تفترض ان الجريمة الواقعة لم تكن وليدة نشاط شخص واحد ولا ثمرة لإرادته وحده وانما ساهم في ابرازها الى حيز الوجود عدة

اشخاص . لقد تناول الباحث في هذا الفصل (اركان المساهمة الجنائية وانواعها) وتناول الاشتراك سواء اكان (بالتحريض او الاتفاق او المساعدة).

اما في خضم الفصل الرابع:- فتناول المؤلف الاضرار غير العمدية بالأموال والمصالح المعهود بها الى الموظف وبين المؤلف ان المشرع اشترط شرطين للأضرار غير العمدية وهما أولاً ان يكون خطأ الموظف جسيماً وثانيهما ان يكون الضرر الناجم عنه جسيم هو الاخر وقد اشار المؤلف ان هذا الموقف من جانب المشرع يشكل في ذاته خطوة جريئة -اكثر مما يجب - في حماية الاموال العامة لما تحمله من خطر حقيقي على الجهاز الاداري للدولة وبث روح الرعب والفرع في نفوس الموظفين.

اما القسم الثاني من المؤلف وهو القسم العملي من المؤلف فقد تناول فيه الكاتب الاتهامات الموجهة للمتهمين بقتل المتظاهرين وعلى النحو التالي:-

تناول في الفصل الاول المحاكمة العادلة (حق الدولة في العقاب وحق المتهم في الدفاع) حيث قام مؤلف الكتاب بتطبيقها على الثورة المصرية معلنا انه هنالك العديد من ابناء الشعب المصري من تقدموا ببلاغات ضد المسؤولين للمطالبة بالقصاص معلنا انه لا يمكن القبول بالأحكام المسبقة ولا مناص الا بمحاكمة عادلة تتوفر فيها كل الضمانات للمتهم بداية من اجراءات التحقيق وصولاً للمحاكمة).

اما الفصل الثاني فكان مكرساً لبيان مدى مسؤولية رئيس الجمهورية عن قتل المتظاهرين وتناول فيه (امر الاحالة وناقش مسألة توافر القصد الجنائي لدى رئيس الجمهورية) وتطرق فيه الى قرار النائب العام المصري بحبس الرئيس السابق حسنى مبارك ١٥ يوماً على ذمة التحقيق بتهمة التحريض على قتل المتظاهرين.

اما الفصل الثالث فكان مكرساً لبيان المسؤولية الجنائية لوزير الداخلية ومساعديه عن احداث ٢٥ يناير حيث تناول فيه (المسؤولية الجنائية عن الاشتراك في قتل المتظاهرين بالاتفاق والتحريض والمساعدة و مسؤولية وزير الداخلية ومساعديه عن انسحاب الشرطة والفراغ الامني وتعطيل امر رئيس الجمهورية بالحفاظ على الامن ومسؤولية وزير الداخلية ومساعديه عن الاضرار بالمال العام).

وتناول الكاتب في مؤلفه في خضم الفصل الرابع (ببيان المسؤولية الجنائية لضباط الشرطة اثناء المظاهرات والثورات حيث تناول فيها مسؤولية ضباط الشرطة عن قتل المتظاهرين في الميادين العامة واماكن التظاهر وتناول فيه كذلك مدى مسؤولية ضباط الشرطة عن قتل المتظاهرين امام اقسام ومراكز الشرطة والسجون وتناول فيه مدى مسؤولية ضباط الشرطة في حالة تنفيذهم لأوامر رؤسائهم ، والدفاع الشرعي كسبب من اسباب الاباحة في القتل اثناء المظاهرات، وتناول اخيراً دراسة عملية لأحكام الدفاع الشرعي على افعال رجال الشرطة اثناء ثورة ٢٥ يناير المصرية).

اما الفصل الخامس فكان مكرساً لبيان دور العناصر الاجنبية في قتل المتظاهرين واقتحام السجون اما الفصل السادس فتناول فيه التعليق على تقرير لجنة تقصي الحقائق في احداث ٢٥ يناير وخيراً تحدث عن دور الاعلام الفاسد وراء الانهيار المعنوي للشرطة.